

## وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ١٦٩ لسنة ٢٠١٢

بشأن قبول الاهداء المقدم من السيد المشير / حسين طنطاوى  
القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٠ في شأن الضوابط وقواعد الرقابة الخاصة بقبول المنح والهبات والتبرعات المقدمة من أشخاص طبيعيين وطنبيين أو أجانب أو من جهات دولية :

وبناءً على ما عرضه رئيس هيئة الشئون المالية للقوات المسلحة :

قرار:

(المادة الأولى)

ووفق على قبول إهداء عدد (٥) مسدسات ، عدد (١) بندقية خرطوش وملحقاتها من السيد المشير / حسين طنطاوى - القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي السابق لصالح القوات المسلحة قيمتها المالية ٥٨٩٣٢ جنيهًا (فقط ثمانية وخمسون ألفاً وتسعمائة وأثنان وثلاثون جنيهًا) كالتالي :

السعر التقديرى (جنيه مصرى)	الملحقات	اسم الصنف	م
٤٠٠٠	بدون	CERTIFICATEL مطرز بالنحاس والفضة	١
١٨٢٦٤	خزنة احتياطي + عدد (٣٦) طلقة + عدد (٢) سبائك	مسدس ٥،٦ مم	٢
٦٨٩٣	بدون	مسدس كولت عيار .٣٨ .٠ بوصة (أمريكي الصنع)	٣
٤٧٧٥	خزنة احتياطي + عدد (٢) فرشة سلك	JERICHO 941 FS مسدس ٩ مم	٤
٤٠٠٠	-	مسدس ٩ مم GN1603 روسي	٥
٥٠٠٠	-	بنادق خرطوش ١٢،٧ مم بروجين رقم 9055021 روسي	٦
٥٨٩٣٢	الإجمالي		

(المادة الثانية)

قيام هيئة البحوث العسكرية بالتنسيق مع إدارة الأسلحة والذخيرة لاستلام المسدسات عاليه ووضعها في المتحف الحربي باسم سيادته .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة بالقوات المسلحة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع في ١ من ذى القعدة ١٤٣٣ هـ ( الموافق ٢٠١٢/٩/٢٦ م )

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

ال الفريق أول / عبد الفتاح السيسى